

9309 - حكم التبرع في أرض وقف لصالح مسجد ثم حصلت مشاكل من جيران الأرض - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه هذا عين الف عين من الرياض اه بعث الينا بهذا السؤال يقول تبرعت بارض لتكون مسجدا وقد وافرغت ملكيتها لصالح شؤون المساجد ثم حصلت فيها معارضة من جيران هذه الارض - [00:00:00](#)

واوقف آآ الترخيص للمسجد واريد ان استعيدها فقل لي انها اصبحت وقفا ولا حق لك في استعادتها. فهل هذا صحيح؟ وهل ينطبق عليها حكم الوقف مع انها لم استعمل فيما خصصت له افيدونا افادكم الله - [00:00:19](#)

هذا مال قد اخرجته لله جل وعلا ولا يجوز لك استرجاعه لكن اذا تعذر بناء المسجد في ذلك المكان ولا يجوز صرفه عن المسجد انما يمكن بيع هذه الارض يشتري - [00:00:39](#)

بدلا عنها ارض اخرى ليقام عليها المسجد لان قصدك انت انما هو بناء مسجد اذا تعذر فتباع هذه الارض يشتري في بالقيمة ارض اخرى تجعل مسجدا حتى ينفذ مرادك فانك في بمنزلة من وقف - [00:00:58](#)

نارا على مصلحة شرعية وقصده بذلك طاعة الله جل وعلا وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم اما استرجاعك اياها فلا يحل لانك اخرجتها لله. والله اعلم. بارك الله فيك - [00:01:23](#)